

حكم التعامل التجارى عن طريق المزاد العلنى / السبت 52 يوليو 0202م / فتاوى علي الهواء/ دكتور صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

حكم التعامل التجارى الذي يمر عن طريق المزاد العلنى جائز. البيع لمن يزيد باب من ابواب كتب الفقه قرب في الشارع في السكنى وبولس امير ايه الموبايل ده عشرة خمستاشر عشرين خمسة وعشرين جايز - [00:00:00](#)

وهذا عنوا الفقهاء فقالوا باب البيع لمن يزيد وفي الباب قصة النبي صلى الله عليه وسلم يعني اراد ان يبيع متاع انسان لكي يشتهي له ادوات مهنة فقال من يزيد من يزيد من يزيد؟ فده لا يدخل في باب - [00:00:17](#)

بيع المسلم على بيع اخيه لا يبي احدكم على بيع اخيه اذا استقر الطرفان وابرما الصفقة دخلت في مناقشات اتفقنا على على سعر وقفلنا فما فيش واحد يحرق بائع على فسخ البيع يعد عليه ثمننا - [00:00:35](#)

اعلى فهذا الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع احدهم على بيع اخيه او ان يسوم على سومه او ان يخطب على خطبته لكن البيع لسه ما باعش - [00:00:57](#)

لسه ما استقروش على تمن هو طالب لسه مزيد لم يبيع بعد لم تستقر الصفقة بعد لم يرسل مزاده على احد من الناس بعد في هذه الحالة لا يزال التفاوض مفتوحا ولا يزال العرض قائما فالبيع لمن يزيد لا حرج فيه وقد عنوى له الف الف - [00:01:12](#)

واصبح بابا من ابوابهم المعروفة في الفقه واسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد والرشاد اللهم امين - [00:01:33](#)